

## قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 66 لعام 1994

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب.

بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادرة بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 المعدل واللائحة التنفيذية لقانون الإدارة المحلية الصادرة بالمرسوم رقم 2297 لعام 1971 وتعديلاته.

وبعد الاطلاع على كتاب مديرية الشؤون الفنية المؤرخ 12/2/1994 المتضمن ما يلي:

بموجب قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب رقم /342/ لعام 1988 اقترح استملاك عدد العقارات وأجزاء العقارات من المنطقة العقارية الانصاري من أجل تنفيذ عدد من الشوارع لحدائق في المنطقة ولدى المراسلات مع وزارة الإسكان والمرافق تبين أن هناك خلاف بين خطط التنظيمي المصدق أصولاً والمصور الاستملاكي لتلك العقارات. حيث لوحظ أن بعض صفات العمرانية لبعض العقارات المراد استملاكها تختلف بين سكن وحديقة على المخططين الى تعديل بعض الشوارع ووجود انزياعات لبعض بلوكات البناء وبعد الكشف على الواقع ودراسة الاضبارة مجدداً والتدقيق ثم فصل اضبارة الحدائق عن اضبارة الشوارع وفصل كل اضبارة وفقاً لأحكام القانون /60/ لعام 1979 أو المرسوم /20/ لعام 1983.

يرجى الاطلاع والعمل على رفع الموضوع الى المكتب التنفيذي لمجلس المدينة لتعديل قراره المذكور أعلاه وفق ما هو مرفق بالاضبارة.

فقد تم فصل الاضابير حرصاً على سير العمل وإنجازه بالسرعة الكلية.

يرجى تدقيق المصور الاستملاكي رقم /30/ استملاك حلب المعد لهذه الغاية.

بناء على الصلاحيات التي يمارسها بموجب القانون.

وعلى موافقة أعضائه بالإجماع في جلسته المنعقدة بتاريخ 27/2/1994.

يقرر ما يلي: -

يعدل قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب رقم /342/ تاريخ 7/12/1988 وذلك بالنسبة للعقارات التي صفتها التنظيمية حدائق على المخطط التنظيمي المصدق أصولاً على الشكل التالي:

-الموافقة على استملاك تمام العقارات ذوات الأرقام: 421/4990-5535-5536-6427-6428-6429-6430-6431-6432-6433-6434-6455-6456-6457-6458-6459-6460-6461-6481-6482-6483-6484-6485-6486-6487-6488-6489-6495-7126-7127-7128-7129-7130-7131-7144-7145-7146-7147-7148-7149-7150-7151-7152-7165-7166-7167-7168-7550-7551-7552-7617-7619-7621-7623-7625-7627-7859-7860-7861-7862-7863-7864-7867-7868-7869-7870-7871-7872-7873-7874-7875-7877-7878-7879-7880-7881-7882-7883-7884-7885-7886-7887-7888-7889-7890-7891-7892-7893-7894-7895-7896-7897-7898-7899-7900-7903-7904-7905-7906-7907-7908-7909-7910-7911-7912-7913-7914-7951-7952-7953



8126-8122-8121-8120-8117-8116-8115-8988-8987-8986-8985-7962-7961-7960-7959-7958-7957-7956-7955-7954

9205-9118-9117-9116-9116-9115-9114-9113-9112-9078-9076-9075-9073-9072-9014-9013-9012-9011-9010-9009-8127

9206-9207-9208-9209-9210-9211-9212-9213-9214-9215-9216-9217-9218-9469-9918 / وأجزاء العقارات ذوات الأرقام:

7634-7632-7630-7628-7626-7624-7622-7620-7618-7616-6596-6490-6480-6462-6454-6435-6426-5530-5518/

7636-7638-8114-8119-8124-8125-8132-9071-9074-9077 / من المنطقة العقارية الانصاري في مدينة حلب وذلك من أجل

تنفيذ الحقائق وفق أحكام المرسوم التشريعي رقم /20/ لعام 1983 تنفيذا للتخطيط المصدق.

-يرفع هذا القرار الى وزارة الإسكان والمرافق لاستصدار قرار النفع العام اللازم.